



مدونة المناهج السعودية

<https://eduschool40.blog>

الموقع التعليمي لجميع المراحل الدراسية

في المملكة العربية السعودية

- ١- من خصائص الحقوق السياسية
- ا- انها حقوق للمواطنين و الاجانب
- ب- انها ليست حقوق خالصة بل تخالطها الواجبات →
- ج- انها تنتقل بالوراثة
- د- انه يمكن التصرف بها للغير
- ٢- يعد هذا النوع من اخطر انواع القواعد القانونية التي تصدرها السلطة التنفيذية
- ا- اللوائح الضبطية →
- ب- اللوائح التنفيذية
- ج- اللوائح التنظيمية
- د- اللوائح الضرورية
- ٣- قال رسول الله صلى الله عليه و سلم " صلو كما رأيتموني أصلي " يعتبر هذا الحديث
- ا- فيما ليس فيه نص كتاب
- ب- بيانا لما اريد بالكتاب →
- ج- المقررة لما ورد بالكتاب
- د- المؤكدة لما ورد بالكتاب
- ٤- من مزايا العرف
- ا- القدرة على مواجهة المتسجدات
- ب- سهولة وضعه و تعديله
- ج- يؤدي الى توحيد القواعد القانونية في كل اقليم الدولة
- د- يوافق ظروف الجماعة و احتياجاتها →
- ٥- ليس من الاستثناءات على مبدأ عدم رجعية القانون
- ا- النص الصريح على رجعية القانون
- ب- القوانين الاصلح للمتعم
- ج- القوانين المفسرة
- د- العقود →
- ٦- لا تسمح طبيعتها باثباتها كتابة
- ا- التصرفات القانونية →
- ب- العقود
- ج- الوقائع المالية
- د- التصرفات الارادية
- ٧- لا يختلف جزاء مخالفة القاعدة القانونية باختلاف
- ا- القاعدة القانونية
- ب- الحق الذي تم الاعتداء عليه
- ج- جسامة المخالفة المرتكبة
- د- شخص المخالف →
- ٨- المصادر المتفق على الاستدلال بها على الاحكام الشرعية هي
- ا- القرآن الكريم و السنة فقط
- ب- القرآن و السنة و الاجماع
- ج- القرآن و السنة و الاجماع و القياس →
- د- القرآن و السنة و الاجماع و القياس و المصلحة المرسله



٩-تنقسم الدساتير من حيث مصدرها الى

ا- مرنة و مكتوبة

ب- جامدة و غير مكتوبة

ج- مكتوبة و غير مكتوبة →

د- مرنة و جامدة

١٠- يقصد بالقضاء كمصدر تفسيري للقواعد القانونية

ا- المحاكم

ب- القضاة

ج- احكام المحاكم →

د- اللوائح القضائية

١١- يعتبر عقد الايجار تصرف قانوني

ا- من جانب واحد

ب- من جانب واحد منشى

ج- من جانبين كاشف

د- من جانبين منشى →

١٢- تتقيد اهلية الشخص الاعتباري

ا- باهلية الاشخاص الموكنين له →

ب- باهلية الشركاء

ج- باهلية المديرين

د- بالغرض الذي انشأ الشخص الاعتباري من اجله

١٣ - ليس من موضوعات قانون المرافعات المدنية و التجارية

ا- السلطة القضائية

ب- اجراءات التقاضي

ج- قواعد الاختصاص القضائي

د- اجراءات القبض على المتهم →

١٤- مرحلة الصبي الغير مميز تبدأ

ا- ببلوغ الشرح سن السابعة

ب- بميلاد الشخص و تنتهي ببلوغه سن السابعة →

ج- بميلاد الشخص و تنتهي ببلوغه سن العاشرة

د- بميلاد الشخص و تنتهي ببلوغه السن الثامنة عشر

١٥- يعتبر عقد الايجار بالنسبة للمستاجر

ا- تصرف نافع نفع محض

ب- تصرف دأثر بين النفع و الضرر →

ج- تصرف ضار ضرر محض

د- من التصرفات التي يترتب عليها افتقار الشخص و نقص ذمته المالية دون ان ياخذ مقابل

١٦- امر من رئيس الدولة الى السلطة التنفيذية بتنفيذ التشريع

ا- نشر التشريع

ب- اصدار التشريع →

ج- اللائحة التنفيذية

د- نفاذ التشريع



١٧- يبلغ الشخص سن الرشد في المملكة ببلوغه سن الثامنة عشر " هذا النوع من القواعد

أ-أمره وفقا للمعير اللفظي الشكلي

ب-مكمله وفقا للمعيار الموضوعي

ج-مكمله وفقا للمعيار الشكلي

د-أمره وفقا للمعيار الموضوعي

١٨- يعتبر المفقود ميتا بالنسبة لورثته من

أ-تاريخ الحكم باعتباره ميتا →

ب-من تاريخ الفقد

ج-من التاريخ الذي يحدده القاضي

د-بعد انقضاء خمس سنوات على فقده

١٩- يعتبر النظام الاساسي للحكم من الدتاسير

أ-المرنة المكتوبة

ب-الجامدة المكتوبة →

ج-المرنة الغير مكتوبة

د-الجامدة الغير مكتوبة

٢٠- من مراحل سن التشريع

أ-الاقتراح و المناقشة و التصويت →

ب- نشر التشريع فقط

ج-اصدار التشريع فقط

د-اصدار و نشر التشريع

٢١- لاينقضى هذا الحق بوفاة الشخص

أ-الحقوق اللصيقة بالشخصية

ب-حق الاستعمال

ج-حق السكنى

د-الحق المالي البحث →

٢٢- يعتبر حق المؤلف من

أ-الحقوق المالية

ب-الحقوق الغير المالية

ج-الحقوق الشخصية

د-الحقوق المختلطة →

٢٣- اراء فقهاء القانون

أ-ملزمة للفقهاء الصادر عنه الرأي

ب-ملزمة للمحاكم

ج-ملزمة للسلطة التشريعية

د-غير ملزمة للقضاء أو السلطة التشريعية أو الفقيه نفسه →

٢٤- من عيوب التشريع

أ-القدرة على مواجهة المستجدات

ب-التدوين أو التقنين

ج-يعمل على تحقيق الوحدة القانونية

د-صدوره من سلطة عامة →



٢٥- تختص هذه المحكمة بمراقبة سلامة تطبيع احكام الشريعة الاسلامية الصادرة من السلطة المختصة فوق

لنظام القضاء

ا- المحكمة العامة

ب- محكمة الاستئناف

ج- المحكمة العليا

د- المحكمة الادارية العليا →

٢٦- المفقود هو

ا- الشخص الذي لا يعرف مكانه لكن حياته معلومة

ب- الشخص الذي ترك وطنه وحالت الظروف عن الوصول اليه لكن حياته معلومة

ج- الشخص الذي لا يعرف مكانه ولا يعرف اذا كان حيا او ميتا →

د- الشخص الذي ينوب عنه وكيله نظرا لغيابه

٢٧- تختص هذه المحكمة بالنظر في جميع القضايا و المنازعات التي تخرج عن تخصص محاكم الدرجة الاولى بالقضاء

العادي

ا- المحكمة العامة →

ب- المحكمة التجارية

ج- محكمة الاحوال الشخصية

د- المحكمة الادارية

٢٨- هي قدرة الشخص على اكتساب الحقوق و تحمل الالتزامات دون ان تكون هذه الحقوق ناشئة عن تصرفات قانونية

ا- الشخصية القانونية

ب- الصلاحية

ج- اهلية الاداء →

د- اهلية الوجوب

٢٩- هي ظروف خارجة عن ارادة الشخص تؤدي الى الحيلولة بينه و بين مباشرة التصرفات القانونية بالرغم من بلوغه

سن الرشد عاقلا

ا- انواع الاهلية →

ب- عوارض الاهلية

ج- نواقص الاهلية

د- انقضاء الاهلية

٣٠- عمومية القاعدة القانونية و تجريدها هي التي تميز القاعدة القانونية عن

ا- القرار الاداري الفردي →

ب- اللوائح التنفيذية

ج- اللوائح الضبطية

د- اللوائح التنظيمية

٣١- تهدف قواعد القانون الى

ا- جعل المجتمع اكثر تهديبا

ب- حفظ كيان الجماعة و ضمان استقرارها →

ج- الوصول بالفرد الى درجة الكمال

د- ارشاد الافراد و نصحتهم



٣٢- هي اليمين التي يوجهها القاضي من تلقاء نفسه لأحد الخصوم لاستكمال اقتناعه

ا-اليمين الحاسمة

ب-اليمين المتممة →

ج-اليمين الفاصلة

د-اليمين العادلة

٣٣-مجموعة القواعد التي توجد على قمة الهرم القانوني بالدولة

ا-القانون المدني

ب-القانون الجنائي

ج-القانون الدولي

د-القانون الدستوري →

٣٤- يهتم بقواعد الاخلاق

ا-دائما

ب-غالبا

ج-يقدر ما يكون لها تأثير على المجتمع →

د-لايهتم ابدا

٣٥- ليست من الاستثناءات على مبدأ الاثر الفوري

ا-النص الصريح على رجعية القانون

ب-القوانين الجنائية الاصلح للمتهم

ج-القوانين المفسرة

د-العقود →

٣٦- قام أ بسرقة سيارة ب فإن الدعوى التي ترفعها هيئة التحقيق و الادعاء العام

ا-دعوى جنائية

ب-دعوى مدنية →

ج-دعوى ادارية

د-دعوى ضرورية

٣٧-مجموعة المصالح الاساسية التي يقوم عليها كيان المجتمع

ا-النظام العام →

ب-القانون العام

ج-الاداب العامة

د-غير ذلك



٣٨-المبدأ الغالب في تطبيق القانون من حيث المكان

ا-مبدأ شخصية القوانين

ب-مبدأ اقليمية القوانين →

ج-مبدأ تعداد القوانين

د-مبدأ وحدة القوانين

٣٩- من المصادر الاصلية للقانون الدولي العام

ا-قرارات محكمة العدل الدولية

ب-العرف الدولي →

ج-اراء كبار فقهاء القانون

د-قواعد العدالة و الاتصاف

٤٠-يسري القانون بأثر رجعي كاستثناء في حالة

ا-اذا كان قانون جنائي اصلح للمتهم →

ب-اذا كان قانون جنائي يشدد العقوبة على جريمة ما

ج-اذا كان متعارضاً مع احكام النظام العام، والاداب

د-اذا كان ينظم مسائل ادارية

٤١-هي حقوق تخول صاحبها لسلطه المباشره على شي مادي معين ضماناً للوفاء بحقوق معين؟

ا-الحقوق العينية الاصلية

ب-الحقوق العينية التبعية →

ج-الحقوق المدنية

د-غير ذلك

٤٢-التفسير القضائي للقواعد القانونية يصدر من قبل؟

ا-القضاء →

ب-فقهاء القانون

ج-مجلس الشورى

د-القضاء والفقهاء

٤٣-تختص هذه المحكمة في نزاعات الاسرة

ا-المحكمة الجزائية

ب-محكمة الاحوال الشخصية →

ج-المحكمة التجارية

د-المحكمة المالية

٤٤-عقد ايجار الشقه بالنسبه للمتاجر

ا-نافع

ب-ضار

ج-دائر بين النفع و الضرر →

د-جميع ما سبق



٤٥- يستطيع ان يطالب بحقوق الشخص الاعتباري لدى الغير

ا- كل شريك فيه

ب- كل شخص من الاشخاص المكونين له

ج- كل دائن للشخص الاعتباري

د- من يمثله قانونا →

٤٦- لا تشمل الذمة المالية

ا- الحقوق الشخصية

ب- الحقوق العينية

ج- الالتزامات الشخصية

د- الحقوق السياسية →

٤٧- مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الافراد بعضهم البعض

أ- القانون العام

ب- القانون المالي

ج- القانون الدولي العام

د- القانون الدولي الخاص

٤٨- تهتم القواعد القانونية بالنوايا والبواعث

أ- دائماً

ب- أحياناً وان لم تقترن بسلوك خارجي

ج- أحياناً بشرط ان تقترن بسلوك خارجي →

د- أحياناً ولو كانت نوايا مجرد

٤٩- حكم تصرفات البالغ الرشيد

أ- تصرفاته النافعة نفعاً محضاً صحيحه فقط

ب- تصرفاته الضاره ضرراً محضاً صحيحه فقط

ج- تصرفاته الدائرة بين النفع و الضرر صحيحه فقط

د- جميع تصرفاته أياً كان نوعها صحيحه →

٥٠- ليس من عوارض الاهليه

أ- العته

ب- الجنون

ج- السفه

د- الغيبه →



ABDULAZIZ ALBAQQAR